

ماهية الحكم خلال عصر سلاطين المماليك

مقدمة

من المعروف أن مفهوم الحكم عصر سلاطين المماليك يفترض أنه جاء مرتبطاً بمجموعة من القيم العامة التي أرساها الدين الإسلامي من خلال القرآن الكريم، وتعتبر أهم تلك القيم التي ترتبط بالسلطة هي إرساء مبدأ الشورى والعدل بين الناس تلك القيم التي طبقها الرسول ﷺ، وسار على نهجه الخلفاء الراشدين، ولكن بداية من عهد معاوية بن أبي سفيان تحول الحكم إلى ملك مطلق، وتوالى العديد من الدول الإسلامية بعد ذلك، وهي تتبع نفس المبدأ في الحكم دون الرجوع لمبدأ الشورى في الحكم، وسنحاول عرض لإحدى هذه الدول منذ البداية وحتى النهاية، وكيف تسبب أسلوب حكمهم في انهيار دولتهم مثل دولة سلاطين المماليك في مصر؟

يعدّ مبدأ الشورى أحد أهم مبادئ الدين الإسلامي في الحكم، ولكن السؤال الذي يطرح نفسه، ما هو وضع مبدأ الشورى، وكيفية تطبيقه في الدولة الإسلامية بصفة عامة؟ للإجابة عن هذا السؤال يجب أن نعلم أن المشاورة هي أصل الدين وسنة الله في العالمين، فقد أرسى الله في

د. أحمد عبد الرازق عبد العزيز محمد (*)

كتابه العزيز مبدأ الشورى في آيتين مباركتين، ألا وهما: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ (سورة آل عمران، آية ١٥٩)، وهو أمر الله لرسوله وهو أكمل الخلق فليس عيباً أن يبنه بقية الخلق، حتى تسلم الأمة من الفساد، ﴿وَأْمُرْهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾ (سورة الشورى، آية ٣٨)؛ أي عدم الاستبداد بالرأي فليس هناك شك في أننا نجد في القرآن الكريم النص المبدئي للتاريخ التكويني (-Blo histoire)^(١). وبذلك استخلص العلماء أن الشورى ملزمة للحاكم على الرأي الأرجح الذي يعتمده جمهور العلماء؛ ففي مرحلة صدر الإسلام النبوة، والخلافة الراشدة، كان الوحي موجهاً لحركة التاريخ في كثير من الأحيان ومتأثراً في نزوله بهذا الواقع، فقد قال ابن تيمية: «لا غنى لولي أمر عن المشاورة، فهو مقرر كفرية الجهاد»^(٢). ولكن لم يضع القرآن الكريم بل والدولة الإسلامية نظاماً للحكم مفصلاً، ولكن

ahmed_abuyossif@yahoo.com

(*) أكاديمي مصري.

وإن كان رسول الله ﷺ أشار إلى الخلافة من بعده بطريق غير مباشر باستخلاف «أبي بكر» في الصلاة، فإن ذلك لم يعن فرض رسول الله «أبا بكر» على الأمة الإسلامية، بل لم يُنصب خليفة بشكل واضح، ولم يُوص بها أحد حين ارتحاله، مما جعل الشيخ علي عبدالرازق يشير إلى أن الخلافة لم تكن وضعاً للحكم بقدر ما صبغها الحاكم بصبغة دينية، وطوقها بالقدسية، وهذا ما جعله يناهز بإقامة دولة إسلامية مدنية قائمة على الشورى^(٥)، فإن كان رسولنا الكريم يهدف لاتخاذ أمته الشورى كتطبيق لنص كتاب الله فيما بينهم دون فرض من يخلفه عليهم بالإضافة لوضع هيكل أساسي لمفهوم السلطة في الدولة الإسلامية فإن هذا لم يكن واضحاً بعد الخلافة الراشدة لأن الشورى كمبدأ لم تجد اللبنة الأولى في هذه الدولة الإسلامية بشكل مناسب.

لذا لا نبالغ إن قلنا أن عصر النبوة كان فريداً من نوعه؛ ليتحول بعد ذلك ليصبح سيطرة السلطة، أو الدولة كهيمنة على المؤسسة الإسلامية دون التنبه بما يحيق ذلك الفكر الإجماعي القبلي على الدولة الإسلامية فيما بعد من صراعات، وهيمنة للسلطة مغلفة بفكرة النص القرآني والدين الإسلامي ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ (سورة النساء، آية ٥٩) وهذا ما جعل أبا بكر يغضب عندما ذهب الناس يدعوه خليفة الله على أساس أنه خليفة رسول الله، والرسول قد أشار له بالخلافة؛ فقال أبا بكر «لست خليفة

وضع المبادئ الأساسية للحضارة الإسلامية كالشورى، وقد كان رسول الله ﷺ مؤهلاً لذلك، رغم أنه لم يكن له سلطة مركزية عليهم والدليل ظهور العديد من حالات ادعاء النبوة في حياته ولكن بوفاة خاتم المرسلين عادت الروح القبلية، حيث تسابقت القبائل العربية، ليكون أمر الحكم والسلطة لها دون غيرها مما أدى لتمرد العديد منهم، ففي أحداث سقيفة بني ساعدة، كان الحوار بين المهاجرين والأنصار حول حكم المسلمين، فكانت بينة أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - بأن المهاجرين أحق بالأمر لسبقهم الدخول في الإسلام، ومساندة الرسول ﷺ في العديد من الشدائد، واقترح الصديق أن يكون الوزراء من الأنصار، والأمر من المهاجرين فرفض الحباب بن المنذر ذلك وطلب مقاسمة الحكم، ومن ثم كان الخلاف قليلاً، وتناسوا مبدأ الشورى، ليتضح أن ما حدث في سقيفة بني ساعدة، إنما هو شأن سياسي قبلي دون وضع شروط لاختيار الحاكم^(٣)، فكان رسول الله ﷺ أكثر دراية بأمور المسلمين؛ فعندما سئل عن سر رفضه لفرض خليفة بعده قال: «إني أخاف أن أستخلف عليكم فتعصون خليفتي ينزل عليكم العذاب». ولذا لم يبالغ أحد الباحثين، عندما قال رغم أن أكثر الدماء سالت في التاريخ الإسلامي، حول قضايا وصراعات الحكم والسلطة، إلا أن الفقه السياسي بقي شحيحاً، لتتأرجح السلطة من خلال الصراعات^(٤)، والذي بدأ ظهوره بشكل صريح وواضح عهد الدولة الأموية.

الناس؛ حتي يسيروا على خطاه في تبليغ الدعوة دون تداول شكل السلطة، ومفهومها من حيث تطبيق مبدأ الشورى كدعامة للحكم الإسلامي فلقد جعل ﷺ الخلافة العامة في قريش، ولم يخص بها أهل بيته ولا بني هاشم حتى لا يتخيل أنه مُلك متوارث^(٧). على أي حال رشح الفاروق ستة من الصحابة وهم عثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، وعبدالرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص، وطلحة بن عبيدالله، والزبير بن العوام؛ ليكون منهم خليفة المسلمين؛ ليستقر الأمر على عثمان بن عفان ومن ثم ظهرت القبليّة، والعصبية فيخلافة عثمان وصل الأمويين للحكم حيث اتخذ ابن عمه مروان بن الحكم كاتباً له بالمدينة وترك له الأمر؛ ليملاً مناصب الولاية بالأمويين فزاد الظلم، والفوارق بين الطبقات كزيادة مال معاوية بن أبي سفيان وسط العديد من الفقراء، وضياح هيبة عثمان ومعاونيه، وتذمر في صفوف الجيش لقلّة الرواتب، وهذا بخلاف سماح عثمان للمهاجرين بالسفر إلى الامصار، وترك المدينة، وعندما أستنكر أبوذبي الغفاري أحد كبار الصحابة سياسة عثمان أبعده إلى الشام تحت عين معاوية مما زاد الغضب؛ فكانت الثورة عليه وطُلب عزل نفسه من الخلافة ففرض ليتوج ذلك الصراع بالدموية بقتل ثالث الخلفاء الراشدين في عام ٣٥هـ/ ٦٥٥م بعد حصار أربعين يوماً ورغم ذلك فإن عثمان قد طبق مبدأ الشورى حيث أرسل إلي معاوية، وعبدالله بن أبي سرح، وسعيد بن العاص، وغيرهم. وشاورهم وقال لهم: «إنكم وزرائي، ونصحتائي، وأهل ثقتي»

ماهية الحكم خلال عصر سلاطين المماليك

الله، ولكني رسول الله» ولكنها في الحقيقة تشوبها الريّة، والشك فالصراع بدايتها، والدم نهايتها ليصبح مبدأ الشورى مجرد رمز طبق فترات الخلافة الراشدة؛ فقط لاسيما بعض السنوات التي جاءت بعد الخلافة الراشدة؛ فالخلافة في عهدي الصديق، والفاروق فيها اقتراب من المثل العليا، والفكرة السامية التي جاء بها الإسلام، وواقع المسلمين، وفي تلك الفترة ظلت السلطة الزمنية قانعة بدور حامي هي العقيدة، ولقد كانت هناك قضيتان لا بد أن تحل بالشورى، ألا وهما: اختلاف أبي بكر وعمر في جمع القرآن في مصحف واحد، وعندما أجمع الأثنان علي ذلك الرأي تم الجمع أما القضية الثانية كان قتال مانعي الزكاة - وهي ماسميت بحرب الردة - فلو أن المسلمين تهاونوا في أمر ركن من أركان الإسلام لهانت بقية الأركان وتفككت الدولة الإسلامية^(٨)، فقد كانت القضيتين لا تحتمل خلاف؛ بل هي ثوابت لا بد منها حفاظاً على كيان الدولة الإسلامية.

الكلمات المفتاحية: الشورى، السلطة، المماليك، التغلب، الحكم، وراثة، السلطان.

الخلافة الراشدة

كانت الخلافة الراشدة التي جاءت عقب وفاة الرسول ﷺ ضرورية للحفاظ علي الدين الذي جاء به وبلغه في مدة قصيرة (٢٣ سنة) ولم يتمكن من نشر الشريعة إلي كل البشرية، ولذا اقتضت الضرورة أن يتعاقب بعده خلفاء، لهم مكانتهم عند

في الإسلام بنص قرآني آلا وهو الشورى لتبدأ مرحلة السلطة، والقوة بالسيف؛ بظهور الحاكم الأواحد ليصبح مبدأ الشورى مجرد نصوص تقرأ من خلال كتابات المؤرخين عن صدر الإسلام، والخلافة الراشدة برغم وجود محاولات بسيطة لتطبيق ذلك المبدأ في الحكم؛ أو السلطة في فترات متفاوتة من التاريخ الإسلامي، ورغم ذلك طبق مبدأ الشورى في كثير من الأوقات داخل المنظومة السياسية دون المساس بهيئة الحاكم، أو كرسية.

وبمقتل عثمان تولى علي بن أبي طالب - رضي الله عنهما - خلافة المسلمين عدا بلاد الشام التي تدين بالولاء لمعاوية، ودخوله صراع مع علي بزعم الاستناد لدم عثمان حيث أخذ من الثأر وسيلة لتبرير مطامعه في السلطة بزعم أن علياً أوي قتل عثمان لتقوم الحرب بين أنصار الاثنين في موقعة صفين، عام ٣٨هـ/ ٦٥٧م، ولولا رفع المصاحف على أسنة الرماح لأهل الشام لإحساسهم بالهزيمة من أنصار علي لما حدث الانشقاق في أهل العراق (أنصار علي)؛ وأجبر علياً على الاحتكام إلى القرآن على أيدي محكمين يصدر عن حكمهم من القرآن؛ وبذلك حولت موقعة صفين مجرى التاريخ الإسلامي^(١١).

حيث جاء عمرو بن العاص - مندوب معاوية في التحكيم - ليغرر بأبي موسى الأشعري - مندوب علي - حين أتفقا على خلع الأثنين، وحين إعلان

فاشاروا عليه بإرسال علي بن أبي طالب لهم ليكفوا عنه^(٨).

ولذا فكان مقتل عثمان حادثاً حاسماً في التاريخ الإسلامي؛ فمنذ ذلك الحين صار للسيف الفصل في أمر السلطة، وفتح باب الفتنة بانقسام الجماعة كل منهم يحاول فرض سلطانه السياسي^(٩)، وكان كل ما يهم المسلمين فيما يتعلق بالسلطة السياسية هو وجود حاكم عادل دون الاهتمام بالتسمية سواء خليفة أو سلطاناً، أو رئيساً؛ أو إماماً وذلك الأمر لا يأتي إلا بإقامة نظام حكم عادل فيه أهل الحل والعقد بمعنى حراسة الدين، وسياسة الدنيا وهم أهل الشورى؛ وبفضل ذلك أقاموا حكومات رشيدة وسادوا العالم في جميع الميادين، لذا فقد أشار بعض علماء الإسلام أنه إذا تقرر نصب الحاكم والتزم الشورى، وحقق العدل، باختصار أهل الحل والعقد وجبت طاعته، وحرّم الخروج عليه تطبيقاً لنص القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ (سورة النساء، آية ٥٩)^(١٠)، والطاعة هنا لأولي الأمر تقتضي التمسك بمبادئ كتاب الله القرآن الكريم، وسنة نبيه مُحَمَّد ﷺ بمعنى أنها ليس طاعة مطلقة بكل شيء؛ لذلك كان الإسلام رحيماً في العلاقة بين الحاكم والمحكوم.

على أي حال، فإننا لا نبالغ إن قلنا أنه بمقتل عثمان (رضي الله عنه) كانت نهاية جزئية لمبدأ أساسي

الدولة الأموية

واختلاف نظم الحكم

كانت البداية مع معاوية حيث كان يرمي إلى جعل الخلافة مُلكًا مطلقًا، وجعل منصب الخلافة الإسلامية أكثر من كونه منصبًا دينيًا، ووظفت الدولة كل إمكانياتها في جعل الخلافة أو الملك في الأسرة الأموية حيث كان معاوية في نظر الأمويين خليفة الله في الأرض مما جعله يرسخ مبدأ السلطة في تبرير أمر ولاية العهد لتولي يزيد -أبنه- الخلافة ورد على معارضيه بالدين بقوله أنها هو الملك يؤتبه الله من يشاء وأن أمر يزيد قضاء من الله، وليس للعباد الخيرة من أمرهم وقال لقد ذهبت الآباء وبقيت الأبناء وأبني أحب إلي من أبنائهم وقد بايع أبنه بالشام^(١٣)، وبذلك كان تحذير شديد اللهجة من معاوية لمعارضيه بطريق غير مباشر باستخدام الدين كستار لتبرير موقف ولاية العرش للأمويين (البيت الأموي).

على أيه حال لجأ خلفاء بني أمية الأوائل إلى العنف والإرهاب كسبًا للاستقرار الاجتماعي، وجمعًا للكلمة، وتحقيقًا للوحدة الاجبارية وكل ذلك تحت شعار الدين الإسلامي من أجل الحفاظ على كرسي الحكم والسلطة؛ وهذا ما جعل من جاء بعدهم يتحسس خطاهم، ويستخدم نفس الطريقة والمبدأ معهم^(١٤)، وأكبر دليل على ذلك أن بني العباس سعوا إلى استئصال بني أمية من الوجود فور توليهم الحكم حيث فرق السفاح -

النتيجة على جموع السلمين؛ فإذا بأبي موسى يخلع علي، بينما عمرو ينصب معاوية خليفة للمسلمين؛ فكان الاحتكام للمصاحف، وكانها الحكم لشرع الله عز وجل مجرد خداع سياسي؛ بتخطيط معاوية وأتباعه لسلب علي حقه في الخلافة وعندما جاءت الدولة الأموية على يد معاوية بن أبي سفيان (٤١-٦٠ هـ - ٦٦١-٦٧٩ م) التي أحييت العصبية القرشية، بعد صراع مرير من الأحداث صاحبها قتل علي (رضي الله عنه) عام ٤٠ هـ / ٦٦٠ م على يد عبدالرحمن بن ملجم، وتحولت الخلافة علي يديه إلى مُلكٍ غضوض، جعلت أمور الحكم في عائلة واحدة كنظام للحكم الكسروي وهذا ما أكده ابن خلدون بقوله: وما المُلك إلا «التغلب والحكم بالقهر»^(١٥)؛ فمنذ ذلك الوقت أصبح منصب الحكم سياسي، أما الدين فقد وُظف لخدمة سلطة الحاكم بمعنى أن كل من يخالف الحاكم فهو يخالف شرع الله، وعلى هذا الأساس تحول مفهوم السلطة في الدولة الإسلامية من مبدأ الشورى، والعدل إلى الحكم الأوحده، ولكن مع ذلك هناك ملوك وأمراء يطبقون العدل بكل أشكاله برعاية شعوبهم والمحافظة على مصالحهم؛ ما أستطاعوا؛ فليست هناك قاعدة مطلقة للحكم الملكي بل أحيانًا كثيرة ما وجدنا ملوك يفتنون حياتهم حفاظًا على بلادهم بحفظ الأمن وتجنب الحروب مع رفعه شعوبهم، وقد نرى ذلك بملوك وأمراء السعودية والأمارات والكويت وغيرها من دول الخليج.

العصبية القبلية، والافتخار بالماضي، والعراقة رفضت بعض الدول الخضوع لقوة سياسية تحكمها من خارج حدودها حكماً مركزياً شاملاً باسم الديانة الإسلامية، ومن ثم لا يوجد من يمنع أهل مصر أن يعيشوا مستقلين داخل حدود بلادهم في ظل حكومة محلية ترعى شؤونهم مع إعتناقهم بالدين الاسلامي طائعين، وفي ضوء ذلك ظهرت الدولة الطولونية ذات العنصر التركي الذي تسلل لأكبر المناصب بالدولة الإسلامية كولاية مصر عام (٢٥٤-٢٩٢هـ/٨٦٨-٩٠٥م) علي يد أحمد بن طولون^(١٧)، وكان أحمد بن طولون يطمع في الاستقلال بمصر بشكل يمكنه من وراثة العرش في بيته، وربما تحقق ذلك باعتراف الخلافة العباسية مع كسب وتأييد المصريين وبعد وفاته عام ٢٧٠هـ/٨٨٣م تولى ابنه خمارويه دون أي تطبيق لمبادئ الشورى، وتصرف في أموال مصر كما شاء بدليل جهاز ابنته قطر الندى الذي أضاع دولتهم بحلول عام ٢٨٢هـ/٨٩٥م^(١٨)، «حيث هجم عليه بعض خدامه في الليل، وذبحه وهو نائم في فراشة»، فتولى بعده ابنه أمير جيوشي ويعرف بالأفضل، وأستمر على مصر حتى قتل، وتولى بعده الأمير هرون خمارويه، ولم يكمل سنة وقتل وبذلك أصبح منصب ولاية مصر من لاحق له فيه، وظل الخليفة المكتنفي بالله العباسي يعين من يحكم مصر من قبله^(١٩).

وبنهاية عهد الطولونيين كان ظهور دولة

أبو العباس - الولايات على رجاله من آل بيته، وعهد إليهم أن يستأصلوا الأمويين صغيراً كان، أو كبيراً، وهذا ما جعل أبو جعفر يقول عن بني أمية: «أفضي الأمر إلى أبنائهم المترفين؛ فكانت همتهم قصد الشهوات... واستخفافهم بحق الرياسة... فسلبهم الله العز وألبسهم الذل»^(١٥).

وعندما ولي عبد الملك بن مروان الخلافة في أوائل الدولة (٨٦٥هـ-٧٠٣١٦٨٤م) قام بأخذ المصحف - وكان لا يفارقه - وأطبقه وقال: (هذا آخر العهد بك)، ورغم ذلك ظهر حكام عباسيون تحلوا بقدر من تشجيع الحرية الفكرية مثل: هارون الرشيد، والمأمون ولكن بما لا يتعارض مع نظام الحكم، والتي يمكن فيها ضرب الأحزاب بعضها ببعض، كما حدث في عهد المأمون الذي ناصر المعتزلة علي خصومهم في مسألة خلق القرآن، وبذلك كان سهلاً تحول فكر المسلمين عن واقعهم السياسي الضاغط، وهي عادة الحكومات الطاغية^(١٦).

فقد بدأت الخلافة العربية بداية قوية ناجحة، وظهرت في أوج قوتها عهد عمر بن الخطاب ثاني الخلفاء الراشدين، ولكن للتاريخ مبادئ ثابتة لا يجيد عنها غالباً، وهي أنه مهما بلغت الدولة قوتها، وسلطانها لا بد أن تتواري وراء بطش الحكام وسطوة الجيوش بعض عوامل الضعف الداخلية، والخارجية وفي ضوء عوامل

الأيوبيون ونظرتهم للسلطة

تُعد الدولة الفاطمية هي ثالث الدول المستقلة بمصر ولكن بثوب جديد على المجتمع المصري من حيث وضع الحكم؛ لتصبح القاهرة حاضرة للخلافة الفاطمية ومقرًا لها عام ٣٥٩هـ/ ٩٦٩م، لتظل مصر تحت قيادتهم حتى عام ٥٦٧هـ/ ١١٧١م، عندما جاء صلاح الدين، وقضى على دولتهم^(٢١)، ومن ثم ذهبت معاني الخلافة ولم يبقَ إلا اسمها وصار الأمر ملكًا بحثًا واستعملت في أغراضها كل معاني القهر، والتغلب في الشهوات، والملاذ كما كان الشأن في ملوك العجم بالمشرق يدينون بطاعة الخليفة تبركًا زائفًا، وليس للخليفة منه شيء، فقد كانت الغيرة على الملك تُحمل الحاكم على أن يصون عرشه بكل ما أوتي من قوة، ومن هنا ظهر واضحًا أن علم السياسة هو أخطر العلوم على الملك، بما يكشف من أنواع الحكم، وخصائصه وأنظمتها، وغير ذلك مما جعل الحكام يسدوا سبيله على الناس^(٢٢). ومع ذلك لم يتمتع الحاكم بنفوذ مطلق، ففي العصر الأيوبي بعد القضاء على الدولة الفاطمية بقطع الخطبة عام ٥٦٧هـ/ ١١٧١م؛ واستقلال صلاح الدين بمصر كان يستشير أهل الرأي ممن يثق فيهم من أفراد بيته، وأمراته وخاصة من العلماء وكذلك فعل خلفاؤه من الحكام وإن كانوا غير ملزمين باتباع ما يقدم لهم من آراء^(٢٣)، وبوفاة العزيز عثمان عام ٥٩٥هـ/ ١١٩٨م تولى ابنه المنصور محمد حكم مصر، وأن يكون قراقوش مديبرًا للحكم لصغر

مستقلة ثانية على مسرح الأحداث وهم الأخشيديون على يد محمد بن طغج الأخشيد عام ٣١٦هـ/ ٩٣٠م عندما ولاه الخليفة العباسي المقتدر واليًا على الرملة ثم دمشق؛ حتى تم له ما أراد عام ٣٢١هـ/ ٩٢٣م عندما ولاه القاهر بالله واليًا على مصر حيث بدأ يمهده الطريق في الداخل، والخارج للأسرة الأخشيدية فقط حيث ساد الاضطراب في سائر البلاد، لضعف شوكة الخلفاء العباسيين «فكانت مصر والشام بأيدي الإخشيدية» وبوفاة محمد بن طغج عام ٣٣١هـ/ ٩٣٣م تولى ابنه الأمير أبو بكر، ولصغر سنة تحكم في أمور المملكة كافور العبد وساس الرعية بأفضل حال حتى توفي الأمير أبا بكر عام ٣٤٩هـ/ ٩٦٠م ليتولى بعده أبو القاسم آجور، وبوفاته أجمع أهل مصر على توليه كافور الخادم ذلك الخصى الحشيشي فعدل وحكم حتى توفي عام ٣٥٧هـ/ ٩٦٧م؛ ليرجع الحكم لعائلة الأخشيد ولكن اضطربت أحوال الديار المصرية؛ فكتب أعيان مصر المعز الفاطمي «بأنك تجيء تملك مصر، قبل أن يملكها بنو العباس»، حتى كانت نهاية هذه الدولة في عام ٣٥٨هـ/ ٩٦٨م حيث كانت مدة دولة الأخشيد، وبنيه بمصر أربعة وثلاثين عامًا بحكم لا يعرف الشورى كما جاء في الخلافة الراشدة^(٢٤). وهكذا قد اعتاد الشعب المصري على ذلك الوضع في الحكم دون أن يكون له وميض يذكر أو رأي يسمع.

ناحية أخرى أرسى العادل مبدأ الحكم لمن غلب، فقد خسر الأيوبيون ملكهم أمام المماليك الذين كانوا عبيداً لهم بمقتضى هذا المبدأ. كما أن هذا المبدأ هو الذي حكم الأداء السياسي لدولة سلاطين المماليك طوال ما يقرب من مائتين وسبعين عاماً؛ بالإضافة إلى أن العادل كان هو الرجل الأكثر كفاءة وخبرة وسط جماعة من العابثين؛ فقد تعامل الرجل مع حقائق الموقف السياسي^(٢٥)، وكانت الفترة التي أعقبت حكم العادل الأيوبي مجرد تسلم للسلطة بداية من الكامل ابن العادل مروراً بالعادل الثاني، ثم الصالح نجم الدين، وحتى شجر الدر، ولكن بمجيء دولة سلاطين المماليك تم إعادة تطبيق هذا المبدأ والذي أصبح سلوكاً لمعظم حكام دولة سلاطين المماليك؛ من أجل الوصول للحكم^(٢٦).

مفهوم السلطة عند المماليك

بما أن طبيعة المماليك؛ هي إحساسهم بالمساواة فيما بينهم وقت ما كانوا أمراء، لذا فعند وصول أحدهم لمنصب السلطة فرض عليه استشارة كبار الأمراء ورجال الدولة، فيما يسمى مجلس المشورة برئاسة الحاكم، وكانت المشورة كالنظر في شئون الحرب، والصلح ومع ذلك لم يكن السلطان ملزماً بدعوة مجلس المشورة أو الأخذ برأيه ليصبح الحاكم صاحب الرأي الأخير في جميع الأمور؛ مما جعل منه حاكماً مطلقاً^(٢٧)، لنترجع لنفس النقطة وهي القضاء على مبدأ الشورى في الحكم، والسلطة منذ الخلافة الراشدة.

سنه، ورغم ذلك زاد الغضب في البيت الأيوبي، واستقر الأمر أن يكون الملك الأفضل مدبراً للأمر الملك المنصور وله من العمر سبع سنين ودخل الأفضل مصر مستعظماً العادل الأيوبي، وأصبح له أمر مصر، وللمنصور الاسم فقط؛ ولكن بمحاولة الأفضل الاستيلاء على دمشق من يد العادل ظهر الأخير على مسرح الأحداث، وبدأت حرب الخداع من العادل، وكاتب الأمراء، واستمالهم شيئاً فشيئاً، وبذل إليهم المال؛ ولكن حاصر الأفضل، وأخوه الظاهر عمهم العادل بدمشق. ثم دب الخلاف بين الأخوين، وترك الأفضل الحصار متجهاً إلى مصر؛ وبتوالي الأحداث دخل الأفضل القاهرة، ولكن نفرت منهم الأمراء إلى العادل، ولم يجد الأفضل غير تسليم القاهرة له فأصبح أتابكا للملك المنصور، وحلف له الأمراء ولكن في شوال ٥٩٦هـ/ يوليو ١١٩٩م انتفض الأمر، وأحضر الأمراء، وقال لهم: «إنه قبيح بي أن أكون أتابك صبي... والملك ليس هو بالآرث، وإنما هو لمن غلب، وإنه كان يجب أن أكون بعد أخي الملك الناصر صلاح الدين... هذا والأسدية كلهم مع العادل على هذا الرأي، فلم يجد من عداهم بدا من موافقته فحلفوا له، وخلعوا المنصور»^(٢٤).

فقد كان التنازع، والتخاصم سمة هذه الفترة بحيث حارب الأيوبيين بعضهم بعضاً، وسعوا إلى مهادنة الصليبيين لكي يتفرغوا لقتال إخوتهم، وبني عمومهم، وكانت نتائج ذلك استعادة الفرنج لقواهم من أجل العدوان على المنطقة العربية، ومن

(٦٤٣-٦٥٨هـ/١٢٣٦-١٢٦٠م) صاحب حلب ليملك دمشق، ودخلها بغير قتال، وسجن من بها من أمراء المماليك، فاضطربت القاهرة لذلك، بالإضافة لاستنكار الخلافة العباسية بلسان الخليفة المستعصم بالله لحكم امرأة حيث قال: «إن كانت الرجال قد عدمت عندكم فأعلمونا حتى أسير إليكم رجالاً». وفي خضم الأحداث تضطر شجر الدر لخلع نفسها عن الملك لصالح زوجها المعز أيك أحد رجال المماليك في ذلك الوقت، وبحنكة المماليك وجدوا أنه لا بد من وجود شخص مع المعز أيك في الحكم على أن يكون من البيت الأيوبي، يتفق الكل على طاعته فاتفقوا على الملك الأشرف موسى (٦٤٨-٦٥٠هـ/١٢٥٠-١٢٥٢م) وله من العمر ست سنوات شريكاً للمعز أيك ليصبح اسماً في الشراكة، وصورة في الحكم، ولأيك الأمر والنهي^(٢٩)، وبعدما تخلص المعز أيك من مشاكله مع البيت الأيوبي انفرد بالسلطة، وخلع الأشرف موسى شريكه في الحكم بمباركة مجلس الأمراء وفتاوى رجال الدين، ثم سجنه، وظل في الحكم يتخلص من أعدائه بحنكة حتى قُتل^(٣٠)؛ وبذلك كان أول من ينفذ فيه مبدأ الحكم لمن غلب في دولة سلاطين المماليك.

ولم يكن أمام الأمراء بعد مقتل أيك، وشجر الدر سوى أن يولوا علي ابن أيك صاحب الخمسة عشر عاماً تقريباً، وأقيم الأمير سيف الدين قطز نائب السلطنة، وصار مدبر دولة الملك المنصور علي، وفي تلك الأثناء تقدم التتار حتى وصلوا

فقد كان المماليك مختلفين نسبياً عن الدول السابقة؛ فنلاحظ أن الفاطميين، والأيوبيين كان مبدأ وراثته الحكم هو السائد؛ فلم يكن هناك أي حاكم خارج البيت الفاطمي ثم الأيوبي بينما اختلف نظام الحكم في عهد المماليك حيث ساد نظام الحكم لمن غلب، وحتى إن كان هناك وراثته لعرش البلاد لبعض السلاطين فقد كانت شكلية أو تمهيداً لظهور أحد المماليك الأقوياء، وأخذ السلطنة بالقوة.

وكانت أحداث الحملة الصليبية السابعة على مصر بقيادة لويس التاسع عام ٦٤٨هـ/١٢٥٠م أحد أسباب ظهور المماليك على مسرح الأحداث بشكل رئيسي، وساعدتهم في فرض شخصيتهم، وإقامة دولتهم فيما بعد حيث استطاعوا أن يكبدوا لويس التاسع، وجيشه هزيمة، وخسائر فادحة، واستطاعوا هزيمة الحملة الصليبية السابعة، وأسر ملكهم لويس التاسع؛ وهذا ما ساعد في تمهيد الطريق لكرسي السلطنة^(٢٨)؛ لأن الجيش وقيادة الفرق العسكرية كانت من نصيبهم.

وكان لتداعيات الأحداث بعد مقتل توران شاه بن الصالح الأيوبي أكبر الأثر في قيام دولة سلاطين المماليك، فلم يجد الأمراء غير شجر الدر لإقامتها في حكم مصر، وفي تلك الأثناء لم يستسلم أمراء البيت الأيوبي لذلك الوضع، بل امتنعوا عن الخلف لشجر الدر لخروج السلطنة من بينهم، وما لبث أن تغير الموقف، بينما الصراع في بلاد الشام بخروج الناصر صلاح الدين غازي

الجميع بمقتله، وتويج قاتله على العرش، ويعد هو المؤسس الحقيقي لهذه الدولة التي ظلت طوال فترة تزيد على مائتين وسبعين عامًا^(٣٣).

وتكرر نفس المبدأ على يد المنصور قلاوون؛ فخلع بركة خان، واستبدله بالعاذل سلامش ابن الظاهر بيبرس صاحب السبع سنين ونصف عام ٦٧٨هـ/١٢٧٩م، ولم يكن ذلك إلا تطبيق لمبدأ الحكم لمن غلب، وقد شهدت أسرة قلاوون بداية من الناصر محمد وحتى الصالح زين الدين أمير حاجي هذا المبدأ بشتى الطرق، وكل الوسائل؛ فرغم رغبة كل من بيبرس، وقلاوون، والناصر محمد لتوريث الحكم لأبنائهم إلا أن التغلب كان هو السائد بين هؤلاء العسكريين^(٣٤) والذي ظهرت تبعاته في حكم الدولة الثاني عهد المماليك الجراكسة.

حيث اتبع بقيه سلاطين المماليك في عصر الجراكسة نفس مبدأ التغلب الذي ساد منذ بداية الدولة، واستمر حتى النهاية؛ فقد استطاع الظاهر برقوق أول سلاطين الفترة الثانية أن يتحكم في السلطة منذ خلعه لآخر أفراد أسرة بني قلاوون عام ٧٨٤هـ/١٣٨٢م، واستمر هذا المبدأ سائدًا بعد برقوق؛ ولكن مع نهاية دولة سلاطين المماليك أظهر بعض الأمراء رفضهم لكرسي الحكم مثل الأتابكي أزيك عام ٩٠٤هـ/١٤٩٨م حيث «حلف بالطلاق ثلاثة من بنت الملك الظاهر بأنه لن يتسلطن»^(٣٥)، ففي هذا الوقت بات الحكم المملوكي معروفًا للجميع أن كرسي السلطنة عبئًا

إلى بغداد مقر الخلافة العباسية^(٣٦)، وبدأ التفكير في الشام، ومصر، وفي تلك الظروف التي تمر بها البلاد من استعداد لملاقاة التتار وجد قطن الظروف متاحة للجلوس على عرش مصر منفردًا بقوله: «لابد من سلطان قاهر يقاقل هذا العدو، والمملك المنصور صبي صغير لا يعرف تدبير المملكة» فقام على الفور بالقبض على المنصور، وأخيه، واعتقلهم في برج بقلعة الجبل وكان ذلك في عام ٦٥٧هـ/١٢٥٨م وكان قوله للأمراء: «إني ما قصدت إلا نجمع على قتال التتار... فإذا خرجنا، وكسرنا هذا العدو فالأمر لكم»، فتفرقوا عنه، وأخذ هو يرضيهم حتى تمكن من الملك^(٣٧).

مبدأ الحكم لمن غلب

ولم يكن وضع قطن، واستيلاؤه على حكم مصر بمبدأ (الحكم لمن غلب) الحالة الأخيرة في الدولة بل استمر بعد ذلك هذا المبدأ حتى نهاية الدولة حيث كان كل الأمراء سواسية من حقهم الوصول لعرش السلطنة بأي طريقة كانت، وقد اتبع الظاهر بيبرس نفس المبدأ مع قطن فبعد القضاء على التتار في عين جالوت عام ٦٥٨هـ/١٢٦٠م شارك الأمراء في قتل قطن بالصالحية، وعندما سألهم الأمير أقطاي المستعرب الأتابك، وقال لهم: «من قتله منكم، فقال الأمير بيبرس! أنا قتلته فقال... اجلس في مرتبة السلطنة مكانه»، وحلف له الجميع على ذلك ليصبح سلطان مصر لأكثر من سبعة عشر عامًا في مشهد درامي حيث استعداد جموع الناس بمصر للاحتفال بالمظفر قطن ليتفاجأ

وعلى هذا الأساس يمكن القول إن طبيعة الحكم المملوكي قامت على أساس أن جميع الأمراء متساوون في أحقيتهم بالعرش، وعلى الأقوى، والأجدر منهم الإيقاع بالآخرين حتى يفوز بذلك المنصب^(٣٧)، وقد خلق ذلك كثير من الصراعات التي أضرت بركائز الدولة.

لم تكن وراثته العرش هو نظام متفق عليه من خلال تاريخ توليهم الحكم؛ ولكن كان هذا مجرد وضع صوري حتى يتم اختيار واحد من الأمراء الكبار. وحدث ذلك منذ مقتل أول سلاطينهم المعز أيبك، ووضع ابنه المنصور صاحب الخمسة عشر عامًا ليأتي قطز، ويجمع الأمراء، والقضاة على خلعه ويجلس مكانه لمواجهة اجتياح التتار في عين جالوت ٦٥٧هـ/ ١٢٥٨م وتكرر الأمر مع بيبرس بعد تحالف الأمراء على ابنه السعيد بركة خان، وخلعه وتنصيب سلامش صاحب السبع سنوات ونصف. ليأتي قلاوون مدبر ملكه، ويستولى على الحكم بموافقة الأمراء، ورجال الدولة عام ٦٧٨هـ/ ١٢٧٩م وقد استمر الحكم في أسرته حتى ٧٨٤هـ/ ١٣٨٢م أي ما يقرب من قرن من الزمان؛ وعمومًا لم يكن الحكم وراثيًا على الرغم من رغبة بيبرس، وقلاوون لتوريث أبنائهما ولكن «التغلب» كان السائد بين هؤلاء العسكريين وفي خلال تلك الفترة تعرضت تلك الأسرة للعديد من المؤامرات.

وفي تلك الفترة، وما تلاها كانت القوة وسيلة الحكم، وكان من أعراضها اغتصاب السلطة. فقد

في تلك الفترة الحرجة في تاريخ الدولة، حيث الدسائس والمؤامرات، بالإضافة لوضع الدولة الداخلي المتدني.

وأخيرًا: كانت ظروف قيام دولة سلطنة المماليك من جهة؛ والوضعية القانونية للسلاطين «كماليك» من جهة ثانية، قد حددت أبعاد النظرية السياسية لذلك العصر، وهو ما يعني أن المفاهيم السياسية لدولة سلاطين المماليك كان نتاجًا لظروف قيام الدولة، وحقيقة أن هؤلاء الحكام لا ينتمون إلى أسرة حاكمة، وليسوا أحرارًا وإنما «مسهم الرق»، وبلورة تلك المفاهيم السياسية هي اعتقادهم أن عرش البلاد حق لهم جميعًا، يفوز به أقواهم، وأقدرهم على الإيقاع بالآخرين. وهو الأمر الذي بات واضحًا منذ بداية الدولة، بترسيخ مبدأ الحكم لمن غلب^(٣٦)، والذي ظهرت فيه المصلحة الشخصية للفرد عن مصلحة الدولة.

وقد أشار المؤرخون، والباحثون لقوة دولة سلاطين المماليك وخصوصًا في النشأة، ولكن في طيات تلك القوة ظهرت بذور الضعف، وكانت واضحة في تنازع الأمراء على السلطة بما يعني ظهور العديد من سلبات الدولة في طيات الهزات، والنزاعات بما أثر في نهاية الأمر على قوة الدولة ككل، ولذا لا نستطيع أن ننكر سلطة الحكم التي ظهرت بشكل واضح في الفترة الأولى من الدولة حتى عهد الناصر محمد، وبعض فترات الفترة الثانية منها وفي خضم تلك الفترات ظهرت روح التنافس بين الأمراء من أجل الوصول للحكم.

السلطين لتولية أبنائهم السلطنة - رغم أن سير أحداث تاريخ دولة المماليك البحرية أثبت فشل الوراثة في الحكم، وأن التغلب هو السائد وسط هؤلاء القادة العسكريين - وهم صغار السن أو يفتقدون للخبرة التي يمتلكها كبار الأمراء مما جعلهم يسقطون سريعاً كأوراق شجر الخريف في جو من المؤامرات، والدسائس مما أفقد الدولة هيبتها وقوتها؛ وقد تزامن سقوطها مع ازدياد ضعف سلاطينها.

ويمكن القول إن كل فترة من تاريخ السلطنة - وبالأخص بعد حكم المنصور قلاوون وأحفاده - اقتصر على دائرة صراع بمجموعة من رجال الدولة - الأمراء - بهدف فوز أحدهم بالسلطنة بصرف النظر عن حالات العزل، أو السجن، أو القتل حتى وصل الأمر بأواخر الدولة أن أصبح ذلك المنصب جرة من النار يحاول الجميع الهروب منه مثل مثل أزيك اليوسفي أمير مجلس، وتناهي بك أمير سلاح في عام ٩٠٤هـ/ ١٤٩٨م وذلك بسبب الدسائس، والمؤامرات، بالإضافة لوضع الدولة الداخلي المتدني، كل ذلك جعل الجميع يفكر قبل أن يقبل ذلك المنصب الذي سرعان ما سيودعه صاحبه على حين وجد بعض السلاطين الذين اعتادوا جمع الأمراء، وتحليفهم على مصحف بعدم الغدر والخيانة مثل الظاهر قانصوه الأشرفي عام ٩٠٤هـ/ ١٤٩٨م وكذلك السلطان قانصوه الغوري الذي حلف الأمراء عدة مرات لخوفه منهم، أما أبو النصر طومان

كان كل سلطان يتعامل مع رجال الدولة بالشكل الذي يتيح له السيطرة على مقاليد الأمور، فعندما يتوج أحد الأمراء بالسلطنة يقوم بالقبض على العديد من الأمراء، والمماليك المنافسين، ووضعهم في السجون بينما يقوم بالإفراج عن من يعضدونه ويساندونه، وفي تلك الأجواء تتحول الدولة لساحات من معارك الدماء والدمار ويصبح من يقودها رجال أشبه بالعصابات مع ترويع المجتمع، وتعطيل الحركة الاقتصادية بصفة عامة بشتى الطرق سواء بالصادرات، أو النفى، أو تلفيق التهم، فأسياد اليوم هم سجناء أمس وهكذا، فقد كانت كراسيهم غير ثابتة؛ ولذلك تكالبوا على جمع الثروات، وتركزت الوظائف الرفيعة في أيدي مجموعة فرضت سيطرتها على البلاد وفي جميع المجالات مما كان له أكبر الأثر في انهيار الدولة بشكل عام بسبب نظام حكم هش من البداية^(٣٨).

وقد استطاع برقوق أن يمهد لقيام دولة المماليك الجراكسة حيث إن معظم سلاطينها كانوا من الجراكسة، واستمرت تلك الدولة حتى نهاية عصر المماليك، وعلى مدى أكثر من قرن وربع من الزمان، وكانت السمة السائدة لتولي السلاطين هي التغلب لاسيما ظهور سلاطين أقوياء برزوا وسيطروا على مقاليد الحكم، ويرجع ذلك لحنكتهم السياسية، وحسن تقديرهم للأمر، والخطوات؛ وذلك لتدرجهم السلم القيادي للوصول للسلطة مما أكسبهم الخبرة في مواجهة دسائس الأمراء وسط تلك الأجواء كسعي بعض

يصبح عصرهم من حيث الحكم مختلفاً عن السلف الصالح ليطبّقوا مبدأ الحكم لمن غلب الذي فرض نفسه في عهد العادل الأيوبي؛ وبذلك يبقى من مفهوم السلطة في الدولة الإسلامية مبدأ العدل والذي سرعان ما اختلف تطبيقه من حاكم لآخر، ومن دولة لأخرى حسب ظروف ومقتضيات العصر، وما يمر على الدول من محن، وخطوب فطوال عهد الأمويين وحتى عهد بني عثمان قد جعل من السياسة شأنًا خاصًا بالحكام وحدهم، يضعون نظمة وأصولاً كما يشاؤون، مستعينين في تطبيقه بجهاز ضخم من الفقهاء، وعلماء الدين التي كانت مهمتهم الأولى تسييس الدين بشكل يتناسب مع أفكار حكامهم؛ بالإضافة لشغل الرعية بتفاصيل، وقضايا فرعية، ودينية كانت، أو اجتماعية دون المساس بالحياة السياسية، وقد كانت مصر هي إحدى الدول الإسلامية التي طبق فيها نظام وراثته العرش متجاهلين مبدأ الشورى الذي نص عليه الدين الإسلامي من قبل حكامهم ومع بداية الدولة المملوكية تغير شكل الحكم ليصبح للأقوى، والأجدر بين الأمراء لتزداد الصراعات في تلك الدولة والتي سرعان ما غلفت بالدماء بين رجال الدولة.

لذا تعتبر الشورى في مبادئ الإسلام هي أساس حياتي لا بد من إجرائه ولذا لم ينجح مجتمع أهمل مبدأ الشورى أو تناساه، وقد أشار رسولنا الكريم إلى أن الأغلبية لهم قوة الأجماع ولا بد من إتباع السواد الأعظم^(٤٠).

باي الذي تولى في وقت عصيب بالنسبة لمقدرات الدولة عام ٩٢٢هـ/ ١٥١٦م، فقد كان رافضاً لكرسي السلطنة لسبب خوفه من الخيانة، والغدر بالإضافة لتخاذل الأمراء، ولم يقبل ذلك المنصب سوى بعد أن حلفوا له بعدم الغدر وأن يرضوا بقوله وفعله^(٣٩).

فقد تمثل النظام السياسي في تدهور فشل دولة سلاطين المماليك في السيطرة على كافة شئون البلاد، وانعكس هذا الفشل على حالة الأمن في البلاد في عصر الجراكسة على نحو خاص، بيد أن الواقع التاريخي يقتضي أن نقرر أن عصر المماليك البحرية، قد شهد هو الآخر اضطراب الأمن، لاسيما في عهود السلاطين الضعاف، أو تنازع الأمراء على السلطنة، وبالأخص أواخر القرن الرابع عشر الميلادي / الثامن الهجري، حيث أصبحت تلك النعمة سمة في حياة المصريين اليومية.

السلطة في الدولة الإسلامية

اقتصر مفهوم السلطة في الدولة الإسلامية على الخلفاء الراشدين بما طبقوه من العدل، ومبدأ الشورى، ولكن باتساع الدولة من حيث نظام الحكم والمملك بداية من الدولة الأموية، ومن بعدها العباسية، وغيرها من الدول والدويلات الصغيرة مثل: الطولونية، والأخشيدية، افتقروا لهذا المبدأ وبما أن مبدأ الشورى أصبح مجرد رمز وشعار؛ فإن كرسي الحكم أصبح وراثي؛ ومن ثم ليس على رجال الدولة المملوكية غضاضة في أن

الكريم أصول عقيدتهم، وطرائق شعائرهم وجوهر أخلاقهم كما يبتدون بتعاليمه في تشريعاتهم التي تشمل أسلوب حياة الأفراد، ونظام استقرار المجتمع؛ فالعدل هو أساس الملك، وسبب بقائه، واستمراره فالملك جسد روحه العدل وهذا العدل ينبغي أن يتوزع علي جميع أفراد الرعية بالتساوي فملك الأجساد قد يكون بالعدل، والظلم، إنما القلوب لا تكون إلا بالعدل^(٢٢). والمدهش في الأمر إشارة الكواكبي إلى أن العدل في الدول الإسلامية - والتي سبقت الخلافة الراشدة - وصل لدرجة تقديس الحكام حتى أوجبوا لهم الحمد إذا عدلوا، والصبر عليهم إذا ظلموا^(٢٣)، بمعنى تفضل الحاكم على الرعية، وقبوله أن يحكمهم؛ ولذا ليس من حقهم أن يجاسوه!!، وهي نفس القاعدة التي سار عليها سلاطين المماليك، وأشار إليها ابن خلدون بعبارة أن مصر في عصر المماليك كانت عبارة عن سلطان ورعية.

خلاصة البحث:

تعد السلطة في الدولة الإسلامية جاءت وفق نص القرآن الكريم بأساس الشورى والعدل، ولم يفرض الله عز وجل من خلال القرآن، ولا رسوله ﷺ نظاماً معيناً للحكم، وكانت الخلافة بمعناها الصحيح كما أقرها رسول الله ﷺ هو وضع نظام للحكم صبغها الحاكم بصبغة دينية، لإقامة دولة إسلامية مدنية قائمة على الشورى،

و خلاصة القول: استطاع الرسول ﷺ أن يجمع العرب تحت راية الإسلام، ويذيب الفوارق بين الطبقات، ويضع مبدأ الشورى في الحكم، والرأي بتدعيم من كتاب الله عز وجل؛ وبفضل ذلك استطاع القضاء على التسلط القبلي، ونشر الحق، والعدل، والمساواة بين الناس، وهكذا كان مفهوم السلطة في الدولة الإسلامية الحقيقية ولكن بعد الرسول أخذ ذلك المفهوم يتلاشى تدريجياً حتى جاءت اللحظة الفاصلة بين الشورى، والقهر في الحكم؛ وهي مقتل عثمان بن عفان؛ لتظهر الروح القبلية وحكم العائلات ليصبح الحكم سلطوي آنوي ويصبح مفهوم السلطان كما أرساها رسولنا الكريم مجرد شعار يتواروا وراءه فقد طبقوا الشورى في العديد من الأمور إلا شكل الحكم؛ أو ما يختص بشأن الحاكم، أو السلطة.

لذا فقد أشار العلامة ابن خلدون بقصر فترات العدل، وحصرها في الخلافة الراشدة مما جعله يصف أغلب الأحكام السلطانية بكونها جائرة في الغالب ليؤكد ذلك ابن الطقطقي بقوله أن التعلق بنموذج الخلافة الراشدة ولو على سبيل الاستلham، هو تعلق بالمستحيل المطلق؛ لأن سير الخلفاء الراشدين « ليس من طراز ملوك الدنيا » لذا فنتائج المشاورة الأيمن من ندم الاستبداد بالرأي وإحراز الصواب غالباً^(٢٤).

على أيه حال، استمد المسلمون من القرآن

والأخشيدية، والفاطمية، والأيوبية؛ فكل تلك الدول أتبعوا مبدأ وراثة العرش، والسلطنة لابنائهم، وأحفادهم مع الهيمنة، والقوة، والعنف مزوجة بالدم أحياناً. أما دولة سلاطين المماليك فقد أتبعوا مبدأ الحكم لمن غلب، والبقاء للأقوى في السلطنة، وإن كان هناك بعض السلاطين قد ورثوا أولادهم السلطنة؛ فكان هذا إجراء مؤقت لحين ظهور سلطان قوي قادر على انتزاع السلطنة بالقوة.

وظهر واضحاً تطبيق مبدأ التغلب، وأحقية الأمراء بالسلطنة، وهو ما كان سبباً في خلع زين الدين كتبغا ٦٩٤هـ/ ١٢٩٤م؛ وذلك لأفعاله مع الأمراء، وترك أيدي مماليكه بالدولة، وعمل على تقديم طائفة الأويرايتة^(٤٤) بمصر، وأدخلهم العسكر، وفضلهم عن الأمراء، وأهل مصر رغم اختلاف العادات فنفروا منهم ومنه حتى اتفقوا عليه، وقد قيل فيما بعد «دولة العادل تلفت بسبب مماليكه»، وكل ذلك بالإضافة للمجاعة التي أمت بمصر عام ٦٩٤هـ/ ١٢٩٤م وأفنت الكثير من أهلها^(٤٥)، وأيضاً كان قتل منكوتر ولاجين فعندما اجتمع الأمراء عام ٦٩٦هـ/ ١٢٩٦م واتفقوا على سلطنة لاجين «شرطوا عليه... لا ينفرد برأي دونهم، ولا ييسط أيدي مماليكه... وحلفوا على ذلك»، لدرجة أن الأمير قبجاق المنصوري قال له نخشى أن «تقدم مماليكك وتحول مملوكك منكوتر علينا»، وبالفعل مكن لاجين مملوكة منكوتر في

والعدل والسلطة العادلة في عصر النبوة، والخلفاء الأوائل فقط لتتحول بعد ذلك إلى هيمنة، وصراع يصاحبها الدم أحياناً. مغلفة بآيات القرآن، والأحاديث النبوية، بخلاف هاله القدسية للحاكم الذي وجبت طاعته مهما كان الأمر.

وكان ضعف عثمان بن عفان رضي الله عنه، ولين جانبه سبباً مباشراً في تغيير حركة التاريخ لوضع الحكم في الدولة الإسلامية؛ ليتحول إلى حكم أعجمي كسروي، وظهر هذا بعد مقتل عثمان بن عفان عام ٣٥هـ/ ٦٥٥م، ومنذ ذلك التاريخ قتل في سبيل الوصول للسلطة مئات الآلاف من المسلمين، بينما يعد معاوية بن أبي سفيان - مؤسس الدولة الأموية - هو أول من أنتزع الحكم بالقوة، والقهر، بعد صراع مرير من الأحداث، وطريق مفروش بالدم عن طريق القضاء على مبدأ الشورى نهائياً تحت مبدأ لا ملك إلا بالتغلب، والحكم بالقهر بل، وأرسى مبدأ ولاية العهد، وتوارث كرسي الحكم.

وكان الحكم بالنسبة لخلفاء معاوية هو ملك خاص بهم ليس من حق أي شخص أنتزاعه منهم وفي سبيل ذلك أستخدموا كل أساليب العنف، والأرهاب للحفاظ على كرسي الحكم، وبضعفهم حل محلهم العباسيين، وأستخدموا نفس المبدأ، وتوالت الدويلات، والدول بعد ذلك لتتبع نفس الأسلوب كما حدث بمصر بالدولة الطولونية،

٧٦٢هـ/ ١٣٦٠م وحتى عام ٧٨٤هـ/ ١٣٨٢م دون السن لرعاية شئون البلاد مما استوجب وجود قائم بأعمال الحكم؛ وهذا ما جعل عنصر المؤامرات قائماً بين رجال الدولة، وأفرزت هذه الفترة دور الأمراء بشكل أقوى، ويُعد تعدد السلاطين في وقت قصير على سدة الحكم من شأنه أن يحدث خللاً في السياسة الداخلية للدولة بصرف النظر عن الحاكم الفعلي للبلاد، بالإضافة لظهور الجيوش الصغيرة للأمراء التي أدت لاحتمام التنافس بينهم مما أفرز نقطة مهمة أن الحكم بالتغلب، والقوة وليس بوراثنة العرش كما كان يحلم بيبرس، وقلاوون، وقد استمرت تلك النظرية حتى نهاية الدولة تنخر في قواها، وتساعد على انبهارها^(٤٧).

وقد استطاع برقوق أن يمهد لقيام دولة المماليك الجراكسة حيث إن معظم سلاطينها كانوا من الجراكسة، واستمرت تلك الدولة حتى نهاية عصر المماليك، وكانت السمة السائدة لتولي السلاطين هي التغلب لاسيما لظهور سلاطين أقوياء برزوا وسيطروا على مقاليد الحكم، وقد يرجع ذلك لحنكتهم السياسية، وحسن تقديرهم للأمور، وذلك لتدرجهم السلم القيادي للوصول للسلطة مما أكسبهم الخبرة في مواجهة دسائس الأمراء وسط تلك الأجواء كسعي بعض السلاطين لتولية أبنائهم السلطنة - رغم أن سير أحداث تاريخ دولة المماليك البحرية أثبت فشل الوراثة في الحكم، وأن التغلب هو السائد وسط هؤلاء القادة العسكريين

مصالح الدولة وفيهم فكانت نهايتهم بالقتل^(٤٦). ولم يكن الحكم وراثياً على الرغم من رغبة قلاوون لتوريث أبنائه فرغم أن الحكم انتقل من بيت الظاهر بيبرس إلى بيت قلاوون، وظل في هذه الأسرة منذ ٦٧٨هـ/ ١٢٧٩م وحتى ٧٨٤هـ/ ١٣٨٢م؛ إلا أن التغلب كان السائد بين هؤلاء العسكريين حيث أصبح أحفاد قلاوون، والناصر محمد العويبة في أيدي النواب بالإضافة لتعرض حكام هذه الأسرة للعديد من المؤامرات ما بين عزل وسجن وقتل ووجود سلاطين ليس لهم إلا الاسم؛ بالإضافة لذلك ظهرت أهمية المماليك كدرع حامٍ لكل سلطان، وتجسد ذلك في شراء كل من المنصور قلاوون، والناصر محمد للعديد منهم، وكما كانوا مصدر قوة لهم في الحفاظ على العرش إلا أنهم أصبحوا فيما بعد مصدر قلق للدولة؛ لأن منهم من كان له الخطوة، وتولي المناصب القيادية بالدولة وبالتالي له الحق في الاستئثار بالنفوذ بحكم قوته ومن ثم الوثوب على عرش السلطنة بأي طريقة كانت.

عموماً ظهر لنا تحكم الأمراء في اختيار الجالس على العرش، والتحكم فيه بشكل واضح مثل سلطنة الصالح صلاح الدين صالح ابن الناصر محمد عام ٧٥٢هـ/ ١٣٤٢م؛ بالإضافة لذلك نلاحظ أن تولي أغلب السلاطين وبالأخص في الفترة التي تسبق العصر الثاني من الدولة منذ عام

بالشام ٨٤٢هـ/١٤٣٨م، وعهد السلطان خشقدم وعصيان چانم الأشرفي بالشام عام ٨٦٥هـ/١٤٦٠م، وعهد السلطان قانصوة الأشرفي خال الناصر أبو السعادات محمد، وعصيان قصره بالشام عام ٩٠٥هـ/١٤٩٩م وغيرهم، فقد كانت الشام هي بؤرة العصيان بالخارج، وكبدت الدولة أموالاً طائلة لإخاد تلك الفتن من أجل الحفاظ على سدة الحكم، وكل هذا بخلاف الفتن الداخلية، فربما كان التفكير في الذات طاغياً على التفكير في مصالح الدولة؛ لذا كانت النتائج وخيمة من ترهل مجالات الدولة بشكل عام^(٤٨).

وقد قام كل سلطان جديد بالقبض على أمراء الدولة ممن يشك في ولائهم له، أو ممن كانوا يدينون الولاء للسلطان السابق - مثلاً فعل السلطان العادل طومان باي، وقتله لنائب الشام قصره عام ٩٠٦هـ/١٥٠٠م الذي كان عاملاً قوياً لسلطنته^(٤٩). وبنفس وقت توليته يقوم بعملية تغيير الأمراء على الكراسي كإجراء وقائي لكرسيه؛ وذلك بوضع رجاله بالمناصب القيادية بالدولة، دون النظر للكفاءة لاسيما الطاعة، وتجسد ذلك في السلاطين الأقوياء أمثال الظاهر جقمق، والأشرف إينال، والأشرف قايتباي، والغوري؛ لذا لم يكن هناك قانون يحكمهم إنما مبدأ التغلب، ومن ثم أصبحت الدولة يقودها مجموعة من الأمراء يفكرون دائماً في المناصب والوصول إلى

- وهم صغار السن أو يفتقدون للخبرة التي يمتلكها كبار الأمراء مما جعلهم يسقطون سريعاً كأوراق شجر الخريف في جو من المؤامرات، والدسائس مما أفقد الدولة هيبتها وقوتها؛ وقد تزامن سقوطها مع ازدياد ضعف سلاطينها.

وكان تعاضم القوى بين رجال الدولة هو أحد أهم الأسباب التي عجلت بزوال الدولة، فكثيراً ما أصبح السلاطين العوبة في أيدي رجال الدولة دون وجود ما يمنهم أو يصددهم أمثال برقوق، وبركة وبلغا الناصري ومنطاش وإينال اليوسفي، وأيتمش ونوروز وشيخ وططر وجقمق، وغيرهم ممن استطاعوا الوصول لسدة الحكم عن طريق مبدأ الحكم لمن غلب، وعندما يصبح السلطان بالقدرة، والقوة الكافية لكي يحكم بأي منافسون ليهدموا له سياسته بإشعال نار الفتن بين الأمراء بالداخل، أو الثورة عليهم بالخارج. كما حدث عهد السلطان الظاهر برقوق، وعصيان بلغا الناصري بحلب عام ٧٩١هـ/١٣٨٨م وخلعه، وتولية الصالح منصور أمير حاج ابن الأشرف، وفترة برقوق الثانية عام ٧٩٢هـ/١٣٨٩م، وعصيان منطاش بدمشق، وأثناء عهد السلطان الناصر زين الدين فرج وعصيان تنم بالشام وأيتمش بدمشق عام ٨٠٢هـ/١٣٩٩م، وعهد السلطان المؤيد شيخ وعصيان نوروز عليه بالشام عام ٨١٥هـ/١٤١٢م، وعهد السلطان جقمق وعصيان قرقياس بالداخل وإينال

جاء العديد من الأزمات المتوالية، والتي ساعد في تعميق جراحها رجال الدولة أنفسهم.

ويمكن القول إن كل فترة من تاريخ السلطنة - وبالأخص بعد حكم المنصور قلاوون - اقتصرت على دائرة صراع بمجموعة من رجال الدولة - الأمراء - بهدف فوز أحدهم بالسلطنة بصرف النظر عن حالات العزل، أو السجن، أو القتل حتى وصل الأمر بأواخر الدولة أن أصبح ذلك المنصب جمة من النار يحاول الجميع الهروب منه مثل أميرك اليوسفي أمير مجلس، وتاني بك أمير سلاح في عام ٩٠٤هـ/ ١٤٩٨م وذلك بسبب الدسائس، والمؤامرات، على حين وجد بعض السلاطين الذين اعتادوا جمع الأمراء، وتحليفهم على مصحف بعدم الغدر والخيانة مثل الظاهر قانصوه الأشرفي، وكذلك السلطان قانصوه الغوري الذي حلف الأمراء عدة مرات لخوفه منهم، أما أبو النصر طومان باي الذي تولى في وقت عصيب بالنسبة لمقدرات الدولة عام ٩٢٢هـ/ ١٥١٦م، فلم يقبل منصب السلطنة سوى بعد أن حلفوا له بعدم الغدر، وأن يرضوا بقوله وفعله^(٥٠). ولكن كل ذلك جاء بعد غروب شمس المماليك في مصر، وشروق شمس جديدة تحمل نورها الدولة العثمانية بمساعدة عوامل عدة أدت لسقوط دولة المماليك دون رجعة.

الحكم، مما خلق جواً فاسداً بالداخل جعل الدولة في صورة مهلهلة ليجد رجال الدولة أنفسهم أمام فساد مطلق كان من الصعب عليهم إيقافه.

فقد حرص رجال الدولة بشكل عام على توجيه جزء من طاقتهم سواء بالجهد، أو المال إلى الحروب الداخلية والخارجية فيما بينها من أجل كرسبي السلطنة، والمناصب القيادية؛ فقد كانت الحروب بينهم مستمرة لا تنتهي، وربما يرجع ذلك لعدم وجود أمير بينهم يحترمه الجميع، أو يستطيع فرض سلطته، وقوته عليهم أمثال الظاهر بيبرس وقلاوون؛ وقد كانت تلك الصراعات من شأنها تعكير صفو المجتمع المصري بالانشغال عن حال البلاد، وإرهاق المجتمع بالمزيد من المغارم مع التعدي على أموال الأوقاف والمواريث والتي تجسدت منذ عصر بقوق وزادت في عهد الغوري فيقوم المماليك الجلبان من وقت لآخر بإثارة الشغب وتعكير صفو الأمن العام بنهب الأسواق دون رادع مما أضرب بحال الاقتصاد بشكل عام؛ فليس هناك شك أن الصراع بين بقوق، وبركة، ويلبغا وطشتم ومنطاش كان أحد أكبر الصراعات ضراوة في تاريخ دولة الجراكسة من أجل الوصول لسدة الحكم، والتي تقودنا إلى أن جزءاً من موارد الدولة كان موجهاً بطريق غير مباشر في تلك الصراعات بما يؤدي إلى سبب من أسباب الانهيار. كل ذلك يتوأكب مع عدو متربص خارج البلاد يتحين الفرصة للانقضاض على الدولة المترنحة

الهوامش

١. ابن الأزرق، بدائع السلك في طبائع الملك، (تحقيق محمد بن يوسف القاضي، الطبعة الثانية، الأسرة، الهيئة، القاهرة، ٢٠٠٧م)، ص ١٨٢، مالك بن نبي، شروط النهضة، (كتاب الدوحة)، ٦ع، وزارة الثقافة - دار الكتب، قطر، ٢٠١١م)، ص ٨٣.
٢. ابن الأزرق، المصدر السابق، ص ١٠، ١٨٢، ١٨٣، ابن تيمية، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، (نشره: قُصي مجب الدين الخطيب، الطبعة الثانية، دار المطبعة السلفية، القاهرة، ١٣٩٩هـ)، ص ٨٠؛ المناوي، الجواهر المضيئة في بيان الآداب السلطانية، (تحقيق أحمد محمد سالم، الطبعة الأولى، التراث، الهيئة، القاهرة، ٢٠٠٨م)، ص ٨٢؛ أحمد محمد سالم، دولة السلطان، (الطبعة الأولى، إصدارات خاصة، ع ١٠٠، هيئة قصور الثقافة، القاهرة، ٢٠١١م)، ص ٣٣؛ نريان عبد الكريم أحمد، مجتمع أفريقية في عصر الولاة، (تاريخ المصريين، ع ١٩٥، الهيئة، ٢٠٠٠م)، ص ٨٣.
٣. ابن خلدون، تاريخ ابن خلدون، (تقديم عبادة كحيل، دفاتر، ع ١٥٣-١٥٩، هيئة قصور الثقافة، القاهرة، ٢٠٠٧م)، ج ١، ص ٧٧، ٧٨، ١٦٠-١٦٤، ١٧٧، مقدمة ابن خلدون، (سلسلة التراث، الأسرة، الهيئة، ٢٠٠٦م)، ج ٢، ص ٥٦٨؛ أحمد سالم، دولة السلطان، ص ٤١-٤٥.
٤. السيوطي، تاريخ الخلفاء، (تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، ياسر صلاح عزب، المكتبة التوفيقية، ٢٠٠٨م)، ص ١٢؛ علي عبد الرازق، الإسلام وأصول الحكم، (الدوحة، ع ٥٤، وزارة الثقافة، دار الكتب، قطر، ٢٠١١م)، ص ١٢، ١٣.
٥. ابن خلدون، تاريخ ابن خلدون، ج ١، ص ١٧٠؛ المقدمة، ج ٢، ص ٥٨٢؛ ابن تيمية، السياسة الشرعية، ص ١٢؛ علي عبد الرازق، المرجع السابق، ص ١٤.
٦. ابن خلدون، تاريخ، ج ١، ص ١٧٠؛ ج ٢، ص ٦٥-٧٨؛ السيوطي، تاريخ الخلفاء، ص ٨١، ٨٢؛ ابن هشام، السيرة النبوية، (الذخائر، ع ٢١٣، هيئة قصور الثقافة، القاهرة، ٢٠١٢م)، ج ٤، ص ٣٠٦-٣١٢؛ أحمد سالم، دولة السلطان، ص ٥١؛ حامد الطاهر، الفلسفة الإسلامية، (إصدارات خاصة، ع ١٠٨، هيئة قصور الثقافة، القاهرة، ٢٠١٢م)، ج ٢، ص ٤٢٧، ٤٢٨؛ السيد أحمد فرج، السلطة الإدارية والسياسة الشرعية في الدولة الإسلامية، (الطبعة الأولى، دار الوفاء، المنصورة، القاهرة، ١٩٩٣م) ص ٦٢.
٧. حامد الطاهر، المرجع السابق، ج ٢، ص ٦٧٩؛ المقرئ، رسائل المقرئ، (تحقيق رمضان البدر، أحمد مصطفى قاسم، (الطبعة الأولى، دار الحديث، القاهرة، ١٩٩٨م)، ص ٦٣.
٨. ابن خلدون، المصدر السابق، ج ١، ص ١٧٠، ١٧٥، ١٨٠، ج ٢، ص ١٣٨-١٥٠، المقدمة، ج ٢، ٥٩١، ٥٩٢؛ ابن قتيبة الإمامة والسياسة المعروف بتاريخ الخلفاء، (تحقيق علي شيرى، الطبعة الأولى، دار الأضواء، القاهرة، ١٩٩٠م)، ج ١، ص ٤١-٦٤؛ أبي هريرة، مختصر المحاسن المجتمعة في فضائل الخلفاء الأربعة، (تحقيق محمد خير المقداد، محمود الأرنؤوط، الطبعة الأولى، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، ١٩٨٦م)، ص ١٥٠ - ١٥٣.
٩. ابن خلدون، المقدمة، ج ٢، ص ٥٩٦؛ أحمد سالم، دولة السلطان، ص ٥٤، ١٥٠.
١٠. ابن خلدون، تاريخ، ج ١، ص ١٥٩، ١٧٩؛ المقدمة، ص ٥٦٥، ٥٦٦؛ أحمد فرج، السلطة الإدارية، ص ٣٤-٣٦.
١١. ابن خلدون، تاريخ، ج ١، ص ١٧٠، ١٧٨، ١٧٩، ج ٢، ص ١٥٠-١٥٣، ١٦٩-١٧٧؛ ابن الأزرق،

- ٢٣٧، ج٤، ص٢٤، ٢٥.
٢١. المقرئزي، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار المعروف بالخطط المقرئزية، (مكتبة الآداب، القاهرة، ١٩٩٦م)، ج٢، ص١٧٩، ج٣، ص٣٧٨، ٣٧٩؛ المقدسي، أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، (الطبعة الثالثة، مدبولي، القاهرة، ١٩٩١)، ص٢٠٠؛ أبو حامد المقدسي، الفوائد النفيسة النفيسة الباهرة في بيان حكم شوارع القاهرة في مذاهب الأئمة الأربعة الزاهرة، تحقيق أمال العمري، (مشروع المائة كتاب، ع ١٠، طبعة هيئة الآثار، القاهرة، ١٩٨٨م)، ص١٢.
٢٢. ابن خلدون، تاريخ ابن خلدون، ج١، ص١١٧، ١٣٢، ١٣٣؛ المقدمة، ج٢، ص٨٨؛ علي عبد الرازق، الإسلام أصول الحكم، ص٣٠.
٢٣. ابن واصل، مفرج الكروب في أخبار بني أيوب، (تحقيق جمال الدين الشيال، الطبعة الأميرية، القاهرة، ١٩٥٧م)، ج٢، ص٤٧٣، ٤٧٤؛ الأصفهاني، حروب صلاح الدين وفتح بيت المقدس، (الفتح القسي في الفتح القدسي)، (الطبعة الأولى، دار المنار، القاهرة، ٢٠٠٤م)، ص٢٩؛ ابن شداد، سيرة صلاح الدين الأيوبي، (الطبعة الأولى، دار المنار، القاهرة، ٢٠٠٠م)، ص٢١٢، ٢١٣.
٢٤. المقرئزي، السلوك لمعرفة دول الملوك، (تحقيق محمد مصطفى زيادة، الطبعة الثالثة، دار الكتب، القاهرة، ٢٠٠٩م)، ج١ق١، ص١٤٣-١٥٢.
٢٥. قاسم عبده قاسم، تاريخ الأيوبيين والمماليك، (الطبعة الأولى، عين، القاهرة، ٢٠٠١م)، ص٨٩.
٢٦. ابن أبيك الدويداري، كنز الدرر وجامع الغرر، (الدرر المطلوب في أخبار ملوك بني أيوب، تحقيق سعيد عبد الفتاح عاشور، دار الكتب، القاهرة، ١٩٧٢م)، ج٧، ص٣٣١-٣٣٤، ٣٧٩-٣٨٣؛ المقرئزي، السلوك، ج١ق٢، ص٢٧٧-٢٩٧، ٣٤٣، ٣٥٨-٣٦١؛ الخطط، ج١، ص٣٥٦، ٣٥٩، ٣٦٠، ج٣، ص٣٨٣-٣٨٥؛
- بدائع السلك، ص١٣، ١٢؛ مالك بن نبي، شروط النهضة، ص٨٧؛ صالح زهر الدين، موسوعة معارك العرب منذ الفتح العربي حتي عام ١٩٦٨م، (الطبعة الأولى، دار الندوة الجديدة، بيروت - لبنان، ٢٠٠٠م)، ص١٩٩-٢٠١.
١٢. ابن خلدون، المصدر السابق، ج١، ص١١٧، ١٣٢، ج٢ق٢، ص١٧٨-١٨٨؛ المقدمة، ج٢، ص٥١٤، ٥٦٦؛ ابن الأزرقي المصدر السابق، ص٢٨؛ ابن قتيبة، الإمامة والسياسة، ج١، ص١٧٩، ١٨٣؛ أحمد سالم، دولة السلطان، ص٥٦.
١٣. ابن قتيبة، المصدر السابق، ج١، ص١٩٦، ١٩٧؛ ابن خلدون، تاريخ ابن خلدون، ج١، ص١٧٢، ١٧٥؛ أحمد سالم، المرجع السابق، ص٥٩.
١٤. ابن خلدون، المصدر السابق، ج١، ص١٧٢-١٧٥، ١٨١، ج٢ق٢، ص١٨٨-١٨٩.
١٥. ابن خلدون، المقدمة، ج٢، ص٧١٠، ٧١١؛ أحمد سالم، دولة السلطان، ص٧٦.
١٦. السيوطي، تاريخ الخلفاء، ص٢٣١، ٣١١، ٣٣٥-٣٤٠؛ حامد طاهر، الفلسفة الإسلامية، ج١، ص١٩.
١٧. سعيد عبد الفتاح عاشور، عبد الرحمن الراجعي، مصر في العصور الوسطى (النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٧م)، ص٨٢-٨٦.
١٨. ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، تحقيق محمد فهم شلتوت، (الطبعة الثانية، دار الكتب المصرية، القاهرة، ٢٠٠٦م)، ج٣، ص١٨، ٤٩، ٦١-٦٥، ٨٨؛ عاشور، المرجع السابق، ص٩١.
١٩. ابن إياس، كتاب تاريخ مصر المشهور ببدايع الزهور في وقائع الدهور، (تحقيق محمد مصطفى العجمي، الطبعة الثانية، دار الكتب، القاهرة، ٢٠٠٨م)، ج١ق١، ص١٧٢-١٧٥.
٢٠. ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة، ج٣، ص٢٣٥-

- وعن الأسباب التي أدت لتتكر قطز لبيبرس وقتل الأخير له انظر ابن شداد، كتاب تاريخ الملك الظاهر بيبرس، تحقيق أحمد حطيط، (الذخائر، ع ١٩٠، الهيئة العامة لقصور الثقافة، القاهرة، ٢٠٠٩م)، ص ٤١، هامش ١؛ المقرئزي، السلوك، ج ١، ص ٤٣٥، ٣٩٠، ٣٩١، ٤٣١؛ ابن تغري بردي، المصدر السابق، ج ٧، ص ٨٣-٨٦، ٩٧، ١٠١.
٣٤. أبو الفداء، التبر المسبوك في تواريخ الملوك، (تحقيق محمد زينهم محمد عزب، الطبعة الأولى، الثقافة الدينية، القاهرة، ١٩٩٥م)، ص ٨٩؛ ابن حبيب، تذكرة النبيه في أيام المنصور وبنيه، تحقيق محمد محمد أمين، راجعه سعيد عبد الفتاح عاشور، (دار الكتب، القاهرة، ١٩٧٦م)، ج ١، ص ٤٨، ٥٩، ١٣٥، ١٦٧-١٦٩؛ المقرئزي، السلوك، ج ١، ص ٨٣٦، ٨٣٧، ج ٢، ص ٤٢-٤٧، ٥٥، ٦٠، ٧٢؛ ابن إياس، بدائع الزهور، ج ١، ص ٣٣٩-٣٤٦، ٣٥٧، ٣٦٥، ٤٢٤، ٤٢٩، ٤٣٤، ٤٨١، ٤٨٦، ٤٨٨-٤٩٤، ٤٩٩، ٥٠٦-٥١٤، ٥١٩، ٥٣٨، ٥٥٣، ٥٥٤، ٥٨٠-٥٨٤، ج ٢، ص ٢٨٥، ٢٩٥، ٣١٠؛ جواهر السلوك، ص ٢٠٤-٢٣٧.
٣٥. المقرئزي، المصدر السابق، ج ٢، ص ٦٢٠-٦٢٣، ٦٤١، ٦٩٥-٧٠٥؛ السخاوي، التبر المسبوك، ج ٤، ص ٨٨-٩١؛ ابن إياس، بدائع الزهور، ج ٣، ص ٤٠٤.
٣٦. قاسم عبده قاسم، دراسات في تاريخ مصر الاجتماعي، (الطبعة الأولى، المعارف، القاهرة، ١٩٨٣م)، ص ١٤، ١٥.
٣٧. قاسم عبده قاسم، بعض مظاهر الحياة اليومية في عصر سلاطين المماليك، (موسوعة الحضارة العربية، ع ١٦٦، المعارف، سوسة، تونس، ١٩٩٤م)، ص ٧.
٣٨. لمزيد من التفاصيل أنظر ابن حبيب، تذكرة النبيه، ج ١، ص ١٦٧-١٩٥، ج ٢، ص ١٧-٢٠؛ المقرئزي،
- العيني، عقد الجمان في تاريخ أهل الزمان، (تحقيق محمد محمد أمين، دار الكتب، القاهرة، ٢٠١٠م)، (العصر الأيوبي)، ج ٣، ص ٣٢٩-٣٣٣، ٣٣٧.
٢٧. سعيد عبد الفتاح عاشور، نظم الحكم والإدارة في عصر الأيوبيين والمماليك، (موسوعة الحضارة العربية الإسلامية، ع ١٧، دار المعارف، سوسة - تونس، ١٩٩٤م)، ص ٢٧، ٢٨.
٢٨. المقرئزي، السلوك، ج ١، ص ٣٤٦-٣٥٦؛ العيني، عقد الجمان (العصر المملوكي)، ج ١، ص ١٧-٢١؛ ابن إياس، المصدر السابق، ج ١، ص ٢٧٧-٢٨١؛ عن حملة لويس التاسع انظر المقرئزي، الخطط، ج ٣، ص ٣٨٤، ٣٨٥؛ السلوك، ج ١، ص ٣٣٣ وما بعدها؛ العيني، عقد الجمان، ج ١، ص ١٧-٢٢، ٢٩-٣١؛ ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة، ج ٦، ص ٣٦٤-٣٧٠.
٢٩. المقرئزي، الخطط، ج ٣، ص ٣٨٥؛ السلوك، ج ١، ص ٣٦٦-٣٦٩؛ انظر قاسم عبده قاسم، بين التاريخ والفلكلور، (الطبعة الثانية، عين، القاهرة، ٢٠٠١م)، ص ١٤٠، ١٤١، ١٤٩.
٣٠. المقرئزي، السلوك، ج ١، ص ٣٨٤، ٤٠٣؛ لمزيد من التفاصيل انظر نفس المصدر، ص ٣٦٨-٤٠٢؛ ابن إياس، المصدر السابق، ج ١، ص ٢٩١-٢٩٤.
٣١. المقرئزي، المصدر السابق، ج ٢، ص ٢٩٦، ٣٠١، ٣٠٢، ٤٠٩.
٣٢. نفسه، ص ٤١٦-٤١٨.
٣٣. ابن العبري، مخطوطة تاريخ الأزمنة، (ترجمة شادي توفيق حافظ، الطبعة الأولى، المركز القومي للترجمة، ع ١١٥٣، القاهرة، ٢٠٠٧م)، ص ١١٩؛ المقرئزي، السلوك، ج ٢، ص ٤٣٦، ٤٣٧؛ الخطط، ج ١، ص ٣٦١، ج ٢، ص ٣٠٢؛ العيني، عقد الجمان (المماليك)، ج ١، ص ٢٥٦، ٢٦١-٢٦٣؛ ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة، ج ٧، ص ٨٣، ٨٤؛

٤٥. المقرئزي، السلوك، ج ١ ق ٣، ص ٨٠٨-٨١٤، ٨٣٦؛
ابن إياس، المصدر السابق، ج ١ ق ١، ص ٣٨٥، ٣٨٦.
٤٦. المقرئزي، المصدر السابق، ج ١ ق ٣، ص ٨١٩، ٨٢٠،
٨٢٢، ٨٢٩، ٨٣٣، ٨٤٢-٨٤٦؛ ابن إياس، المصدر
السابق، ج ١ ق ١، ص ٣٨٦، ٣٨٧.
٤٧. المقرئزي، السلوك، ج ١ ق ٣، ص ١٣١-١٣٧، ٣٥٦،
٣٦٧-٣٧٩، ٣٨٦-الخطط، ج ٣، ص ٣٩٠، ٣٩١؛
ابن تغري، مورد اللطافة، ص ٩٤-١٠٣؛ ابن إياس،
المصدر السابق، ج ١ ق ١، ص ٥٣٨-٥٤٣، ٥٥٢،
٥٥٣، ٥٧٠، ٥٧١، ٥٧٥-٥٧٧، ص ٥٨٠-٥٨٣،
٥٩٢، ٥٩٣ ج ٢ ق ٢، ص ٣، ٢٥-٢٧، ٤٥-٥٠،
١١٧-١١٩، ١٤٠، ١٤١، ١٤٥، ١٤٦، ١٦٦،
١٦٧، ١٧٤-١٨١، ١٨٨، وما بعدها ص ٢٨٥،
٢٨٨، ٢٩١، ٢٩٥، ٢٩٦، ٣٠٣، ٣٠٨، ٣١٠؛
جواهر السلوك، ص ٢٠٤-٢٢٥ وما بعدها.
٤٨. المقرئزي، السلوك، ج ٣ ق ٣، ص ٩٦٠ وما بعدها
ج ٤ ق ٣، ص ١٠٨٦ وما بعدها؛ ابن تغري بردي،
النجوم الزاهرة، ج ١٢، ص ١٠-١٩؛ ابن إياس،
بدائع الزهور، ج ٢ ق ٢، ص ٣١٨، ٣٢٢-٣٣٣،
٣٦٠، ٣٦٨، ٣٨٦، ٣٨٧، ٣٩٤-٤٠٥، ٤٠٩، ٤١٠،
٤٣٤، ٤٣٥، ٤٣٨ - ٤٤٠، ٤٤٦-٤٤٨، ٤٥٨،
٤٥٩، ٤٨٢، ٤٨٣، ٥٢٥، ٥٣٦، ٥٣٧، ٥٥٥ وما
بعدها، ٦٤١، ٦٤٧، ٦٥٠، وما بعدها، ٦٨٠-٦٩٧،
٧٣١ - ٧٤٢، ٧٦٩، ٧٧٢، ٨٠٦ - ٨٠٨، ٨١٢،
٨١٧ - ٨٢٠ - ٨٢٨، ج ٢، ص ٣-٦، ٨، ١٠، ١٢،
١٥-٢٤، ٢٧-٤٣، ٤٦، ٦٣، ٦٤، ٦٨، ٧٠،
٧٦ - ٧٩، ٨١، ٩٢، ٩٣، ١٠٦-١٠٩، ١١٣،
١٢٨-١٣٣، ١٨١-١٨٣، ١٨٧، ١٨٨، ١٩٠،
١٩٣-١٩٧، ٢٠٠، ٢٠٢، ٢٠٨-٢١٦، ٢٣٨،
٢٧٩-٢٨١، ٢٩٩-٣٠٧، ٣١١، ٣١٥، ٣١٦،
٣٢٦-٣٢٨، ٣٣٤، ٣٣٦، ٣٥٣، ٣٥٧-٣٦٧،
٣٦٩، ٣٧٠، ٣٧٥ - ٣٧٨، ٣٨١-٣٨٣، ٣٨٧،
٣٨٨، ٤٠٧-٤١١، ٤٢٠، ٤٥١، ٤٥٤ - ٤٦١،

